التقرير النهائي للجنة تحديد الأقاليم

١٠ فبراير ٢٠١٤م

المقدمة:

بناء على القرار الجمهوري رقم ٢ لسنة ٢٠١٤ م بشأن تشكيل لجنة تحديد الأقاليم والذي حدد مهامها بالقيام بدراسة واقرار خيار ستة أقاليم – اربعة في الشمال واثنان في الجنوب وخيار إقليمين وأي خيار ما بين هذين الخيارين يحقق التوافق ويكون قرارها نافذا، كما و تقوم اللجنة بتحديد عدد الأقاليم والولايات (المحافظات) التي سيتشكل منها كل اقليم مع مراعاة الواقع الحالي والتجاور الجغرافي وعوامل التاريخ والثقافة.

وحدد القرار انه وبنهاية المهمة تقدم اللجنة تقريرها النهائي إلى لجنة صياغة الدستور وتحدد فيه عدد الأقاليم والولايات (المحافظات) التي يتكون منها كل اقليم ، ليتم النص عليها في الدستور.

وقد بدأت اللجنة اولى اجتماعاتها بتاريخ ٢٩ يناير ٢٠١٤م وبرئاسة الاخ عبدربه منصور هادي – رئيس الجمهورية / رئيس اللجنة حيث أكد على ضرورة تحلي كافة أعضاء اللجنة بمعايير الحياد وإعلاء المصلحة الوطنية على كل اعتبار وتم في هذا الاجتماع الاتفاق على تشكيل لجنة فنية تعد مقترح آلية عمل للجنة وتم مناقشته وإقراره في الاجتماع التالي الذي عقد في ٢ فبراير ٢٠١٤م وقد تم عقد اربعة اجتماعات رسمية برئاسة رئيس الجمهورية / رئيس اللجنة ، بالإضافة لعقده مجموعة من اللقاءات التشاورية مع عدد من ممثلي المكونات السياسية والاجتماعية .

كما استضافت اللجنة عدد من الخبراء المحليين في عدة جوانب اقتصادية وادارية واجتماعية ذات علاقة بتكوين الأقاليم الاتحادية على أسس التكامل والاستقرار الاقتصادي. و تم استعراض تجارب العديد من دول العالم الاتحادية وأبرز نقاط القوة والضعف والدروس المستفادة منها في مجال توزيع عائدات الثروة والسلطة .

ونظرا للأهمية الخاصة لمدينتي امانة العاصمة صنعاء وعدن فقد تم تقديم عرضين خُصصا لإعطاء رؤية عامة حول وضع هاتين المدينتين لتمكينهما من لعب الدور المتوقع منهما كركيزتين أساسيتين في الدولة الاتحادية. وبناء على تلك المعطيات العلمية للوضع الاقتصادي وتحليل الواقع السياسي والجغرافي والاجتماعي والثقافي لليمن تم التوافق على المخرجات المبينة في سياق هذا التقرير.

المبادئ

وقد اعتمدت اللجنة على المبادئ التي تم التوافق عليها في وثائق وادبيات مؤتمر الحوار الوطني الشامل وهي كالاتي:

- تمتع المواطنين اليمنيين بكافة الحقوق والواجبات بما يحقق المواطنة المتساوية.
- التنافس الإيجابي بين الأقاليم.
- التكامل الذي يضمن توظيف كفؤ لموارد كل إقليم والتكامل مع الأقاليم الأخرى.
- التجانس لضمان الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي لتلبية احتياجات الشعب في حياة كريمة.
- يتمتع كل مستوى من مستويات الحكم في الدولة بصلاحيات تحدد في الدستور في إطار الدولة الاتحادية.

مخرجات عمل اللجنة:

أولا: تحديد عدد الأقاليم

بناء على مجموعة المعطيات والرؤى السياسية التي تم نقاشها وبعمق خلال فترة انعقاد مؤتمر الحوار الوطني الشامل وتحقيقا للمبادئ التي أقر اليمنيون الاعتماد عليها لإنشاء الدولة الاتحادية التي تهدف لضمان الشراكة العادلة في الثروة والسلطة وللحفاظ على الأمن والسلم الاجتماعيين والتأكيد على وحدة وأمن واستقرار اليمن فقد توافق معظم اعضاء اللجنة على اعتماد **خيار الستة الأقاليم بحيث يكون هناك اقليمين في الجنوب وأربعة أقاليم في الشمال.**

ثانيا: تحديد الولايات (المحافظات) التابعة لكل إقليم وتسمية الاقليم وتحديد عاصمته

اعتمدت اللجنة على المعايير الآتية:

- القدرة الاقتصادية وإمكانية تحقيق كل إقليم للاستقرار الاقتصادي.
- الترابط الجغرافي.
- العوامل الاجتماعية والثقافية والتاريخية.

وبناء على هذه المعايير وبتوافق معظم أعضاء اللجنة تم التوصل للتحديد المبين في الجدول أدناه:

جدول رقم (١)

الأقاليم	الولايات (المحافظات)	اسم الإقليم	عاصمة الإقليم
الأول	المهرة– حضرموت – شبوة – سقطرى	حضرموت	مدينة المكلا
الثاني	الجوف – مأرب – البيضاء	سبأ	مدينة مارب
الثالث	عدن – أبين – لحج – الضالع	عدن	مدينة عدن
الرابع	تعز – إب	الجند	مدينة تعز
الخامس	صعدة – عمران– صنعاء - ذمار	آزال	صنعاء (المحافظة)
السادس	الحديدة– ريمة– المحويت– حجة	تهامة	مدينة الحديدة

واتفق على ان تكون كل من :

١. أمانة العاصمة صنعاء: مدينة اتحادية غير خاضعة لسلطة أي إقليم ويتم وضع ترتيبات خاصة بها في الدستور لضمان حياديتها واستقلاليتها.
٢. مدينة عدن: مدينة إدارية واقتصادية ذات وضع خاص في إطار إقليم عدن وتتمتع بسلطات تشريعية وتنفيذية مستقلة تحدد في الدستور الاتحادي.

ثالثاً : أحكام عامة

١. تُشكل الحدود الحالية للمحافظات "الولايات" المنضوية في كل إقليم إجمالي حدود الإقليم.

٢. يجب أن يتضمن قانون الاقاليم إمكانية مراجعة الحدود الداخلية الحالية المكونة لكل إقليم وتوزيعه الإداري وفقاً لضوابط محددة بعد دورة انتخابية أو أكثر ويُنظم بقانون تصدره السلطة التشريعية لكل إقليم.

٣. يجب أن يحدد قانون الأقاليم أن حدود الأقاليم يمكن مراجعتها بعد دورة انتخابية أو أكثر وينظم ذلك بقانون اتحادي.

٤. لضمان الشراكة الحقيقة في السلطة التشريعية لكل إقليم يجب ضمان تطبيق مبدأ التدوير في هيئة رئاسة المجلس التشريعي، كما يجب ضمان التمثيل العادل لكل ولاية في البرلمان الاتحادي.

٥. لضمان الشراكة الحقيقية في السلطة التنفيذية لكل إقليم يجب ضمان عدم سيطرة ولاية بعينها على التشكيل الحكومي في الإقليم.

٦. لضمان التوزيع العادل لعائدات الثروة يصاغ بالتشاور مع الاقاليم والولايات معايير ومعادلة لتوزيع عائدات الموارد الطبيعية وغير الطبيعية بطريقة شفافة و عادلة لجميع أبناء الشعب مع مراعاة حاجات الولايات و الاقاليم المنتجة بشكل خاص و تخصيص نسبة من العائدات للحكومة الاتحادية.

٧. ضمان حرية الإتجار والنشاط الاقتصادي بما يعزز التكامل بين الأقاليم، وتيسير حركة المواطنين والبضائع و السلع و الاموال و الخدمات بشكل مباشر أو غير مباشر و عدم فرض اي حواجز او عوائق او قيود جمركية او ضريبية او ادارية عند مرورها من إقليم لآخر.

٨. لكل إقليم دور قيادي في تنميته الاقتصادية وتضمن الدولة الاتحادية ظروف معيشية متكافئة في جميع الأقاليم عبر تعزيز قيم التعاون والتضامن بين الأقاليم.

والله الموفق ،،،

قائمة التوقيعات لأعضاء لجنة تحديد الأقاليم

الإسم	التوقيع
١. د.عبدالكريم علي الإرياني	
٢. . محمد محمد قحطان	
٣. أبو بكر عبد الرزاق باذيب	
٤. . سلطان حزام العتواني	
٥. ياسين عمر مكاوي	
٦. صالح أحمد هبرة	
٧. غالب عبدالله مطلق الضالعي	
٨. د.عبد الله سالم لملس	
٩. نادية عبد العزيز السقاف	
١٠. د.أفراح عبد العزيز الزوبه	
١١. خالد أبو بكر باراس	
١٢. عبد القادر علي هلال	
١٣. محمد علي أبو لحوم	
١٤. د. معين عبد الملك سعيد	
١٥. أحمد أبو بكر بازرعة	
١٦. ياسر احمد سالم العواضي	
١٧. سعيد سالم باحقيبة.	
١٨. د.العزي هبة الله علي شريم	
١٩. مقبل ناصر لكرش	
٢٠. عوض محمد بن الوزير العولقي	
٢١. .احمد محمد القردعي	
٢٢. د. أحمد عوض بن مبارك - مقرر اللجنة	

يعتمد

عبدربه منصــور هــادي

رئيس الجمهورية

رئيس اللجنة